فلا تظلموا فيهن انفسكم فان الظلم وان كان حراما مطلقا
لكنه قيده بالاشهر الحرم لانه فيها اشد حرمة وفي البحر
ظاهره ان المراد بالخير هنا ما لا اثم فيه مثل المباح وبغير
الخير ما فيه اثم والاولى تفسيره بما فيه ثواب يعني يكره
للمعتكف ان يتكلم بالمباح بخلاف غيره ولهذا قالوا الاكل
المباح في المسجد مكروه يأكل الحسنات كما يأكل النار
الحطب صرح به في فتح القدير قبيل باب الوتر لكن قال
الاسبيجابي ولا بأس ان يتحدث بلا اثم فيه وقال
في الهداية لكنه يتجانب ما يكون مأثما والظاهر ما ذكرناه
كما لا يخفى انتهى لكن يؤيد ما في الهداية وما قاله الاسبيجابي
ما في التاتارخانية حيث قال نقلا عن فتاوى الحجة ولا
يتكلم بما فيه اثم فان النبي عليه السلام كان يتحدث مع اصحابه
في اعتكافه انتهى وما ذكره صاحب البحر من قولهم بكراهة
الكلام المباح في المسجد ليس على الاطلاق بل فيما اذا
جلس فيه لذلك اما اذا جلس لعبادة ثم تكلم بعده

فلا صح

فلا صرح به نفسه فيه قبيل الباب المذكور ونقله عن الظهيرية
ثم نقل بعده عن فتح القدير مثل ما نقل عنه هنا وقال بعده
وقال بعده وينبغي تقييده بما في الظهيرية انتهى والله تعالى اعلم
قالوا ويلزم قراءة القرآن والحديث والعلم والتدريس
وسير النبي عليه السلام وقصص الانبياء وحكايات الصالحين
وكتابة امور الدين كذا في البحر وغيره وقالوا يكره له الصمت
اي صمت يعتقده عبادة خصه به حميد الدين وهو صوم
اهل الكتاب فتح فهو ليس بمشروع لنا للنهي عنه
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لا يتم بعد احتلام
ولا صمات يوم الى الليل رواه ابو داود كذا في الزيلعي
وفتح القدير واما اذا لم يعتقده قربة فلا يكره لحديث
وفتح القدير من صمت نجا كذا في البحر وقيل معناه ان يندب
ان لا يتكلم في المسجد اصلا وقيل ان يصمت ولا يسبح سراج
الوهاج واما نفضيه فالخروج من المسجد من غير حاجة
الانسان طبعا او شرعا واما محظوراته فالجماع ودواعيه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)